

غريب الحديث (غريب الحديث لابن سلام)

الإغصاف لأنها إذا كانت غير رمدركة فهي لا تكون إلا متدلّية فكره أن تباع على تلك الحال ثم يتركها المشتري في يد البائع حتى تطيب فهذا المنهي عنه المكروه . وأما السِّلَام في السِّنِّ - فأن يسلف الرجل في الرقيق والدِّبَّاب وكلَّ شيء من الحيوان فهو مكروه في قول أهل العراق لأنه ليس له حدٌّ معلوم كسائر الأشياء وقد رُخِّص فيه بعض الفقهاء مع هذا .

عرق علق وقال [أبو عبيد -] : في حديث عمر [هـ -] حين خطب الناس فقال : [الا -] لا تُغالوا في صُدُق النساء فإن الرجل يُغالي في صداق المرأة حتى يكون ذلك لها في قَلْبِهِ عداوةً يقول : جَشِمْتُ إِلَيْكَ عِلَاقَ الْقِرْبَةِ أو عَرَقَ الْقِرْبَةَ